



المؤتمر الدولي لقانون الجو

(بيجين ، ٨/٣٠ إلى ١٠/٩/٢٠١٠)

(ورقة مقدمة من جمهورية تنزانيا المتحدة)

التعليقات على التعديلات المقترحة إدخالها على اتفاقية مونتريال لعام ١٩٧١ بصيغتها المعدلة بروتوكول المطارات لعام ١٩٨٨

| الرقم | المادة | المقترح |
|-------|--------------------|---|
| ١- | الأولى (١) | الاستعاضة عن العبارة "عمدا وبدون حق قانوني" بالعبارة "عمدا و/أو بدون حق قانوني". عن الصيغة الحالية لهذه المادة تناقض العناصر الضرورية لارتكاب الجريمة. |
| ٢- | الأولى (١) (و) | إن استخدام الطائرات في الخدمة لا يغطي استخدام الطائرات التي ليست في الخدمة. ولا ينبغي أن يشمل ذلك الطائرة في الخدمة والمستخدم لأغراض التدخل غير المشروع. وينبغي إضافة العبارة "أو أي طائرة" بعد الجملة "الطائرة في الخدمة". |
| ٣- | الأولى (٣) (ب) (٢) | تشمل الواجب الأخلاقي وليس الواجب القانوني. |
| ٤- | ٣ | تحديد تشديد العقوبات. |
| ٥- | الثامنة مكرر | ينبغي إضافة النشاط أو الانحياز السياسي. |
| ٦- | العاشرة (٢) | تيسير الرحلة الجوية قدر الإمكان - ينبغي تحديد الحد الأدنى والأقصى لمدة التأخر. ويعتبر هذا الحكم أوسع من أن يجلب تفسير المحاكم. |

التعليقات على التعديلات المقترحة إدخالها على اتفاقية لاهاي لعام ١٩٧١

| الرقم | المادة | المقترح |
|-------|---------|---|
| ١- | الثالثة | ينبغي إعادة النظر في هذه المادة - إن المدة ٢٤ ساعة التي ينبغي النظر فيها بالنسبة للطائرات مدة طويلة للغاية، لماذا لا ينبغي أن يشملها بروتوكول المطارات بعد مغادرة الركاب. |